

## الفقه المنسوب للامام الرضا عليه السلام

( 38 ) علي بن الحسين بن موسى بن بابويه القمي. والد الشيخ الصدوق، والمتوفى سنة  
تناثر النجوم وهي 329 هجرية. وأدلتهم دائره بين أمور خمسة: أحدها: أن يكون ذلك الكتاب  
مأخوذاً من الرسالة. و ثانيها: أن تكون الرسالة مأخوذة عنه. و ثالثها: أن يكون كل  
منهما مأخوذاً من ثالث. ورابعها: أن يكون الرضوي مأخوذاً مما أُخذ من الرسالة.  
وخامسها: عكسه، وعلى كل من هذه الوجوه، يلزم عدم كونه من تاليفه (عليه السلام) (1). قال  
الشيخ الشهيد في الذكرى: إن الاصحاب كانوا يتمسكون ما يجدونه في شرائع الشيخ أبي الحسن  
بن بابويه عند اعواز النصوص لحسن ظنهم به، وأن فتواه كروايته، فإن الظاهر أن كتاب  
الشرائع هي بعينها الرسالة إلى ولده كما قاله النجاشي (2)، وهو أضبط من شيخ الطائفة في  
أمثال هذه الأمور، فيما يظهر من الشيخ في فهرسته من تغايرهما - حيث عدّ كلاهما من  
كتب علي (3)، وعطف أحدهما على الآخر - خلاف التحقيق (4). وقدم بعض مضامينها على بعض  
الأخبار المعتبرة، لأنها مأخوذة من الأخبار المعتمدة الصحيحة لديه ولدى والده، وإنه ممّا  
كان قدماء الأصحاب يعتنون بشأنه غاية الإعتناء. لكن ما نسيه شيخنا الشهيد إليهم، وحكاه  
عن الشيخ أبي علي من أنهم كانوا يتمسكون بما يجدون فيه عند فقد الأدلة وإعواز النصوص،  
لا يخلو عن نظر. وقوله ذلك لأجل أنهم كانوا يرونها أضعف من مجموع سائر النصوص المعتبرة،  
\_\_\_\_\_ (1) مستدرک الوسائل 3: 359. (2) رجال النجاشي: 185. (3) الفهرست: 93 رقم  
382. (4) رسالة الخوانساري: 29.